رابط المادة على منصة باحث

هل تصح الزكاة على رجل استلف مال للتجارة ولكن هذا التجارة كاسدة مما أدى إلى هبوط ثمن البظاعة؟ الغديان

عبدالله الغديان

يقول هل ستنصح او هل تصح الزكاة على رجل استلف مبلغ من المال يستخدمه في التجارة؟ ولكن هذه التجارة كاسدة مما ادى الى هبوط ثمن البضاعة الى حوالي النصف علما بانه اخذ بالاسباب التي تؤدي الى نجاح هذه التجارة - 00:00:01

والان البضاعة الموجودة منها حوالي الثلثين او اقل من ذلك. ثم تم سداد بقية القيمة الى صاحب المال. هل يعتبر هذا الرجل من المدينين الذين يستحق لهم الزكاة احسن الله اليكم - 00:00:18

الجواب الله جل وعلا قال في سورة براءة انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله والغارم الذي يكون عليه دين ويكون هذا الدين بسبب مشروع - 00:00:33

وليس بسبب غير مشروع فاذا كان هذا الرجل قد حصل له هذا الدين بسبب مشروع وهو عاجز عن الوفاء عن وفاء هذا الدين فانه لا مانع من اعطائه يعني قسم من الزكاة بحيث ان الشخص يحرص - 00:00:56

على اكثار المستفيدين من الزكاة وبالله التوفيق احسن الله اليكم - 00:01:23